

التفويض خلاف المختار انعقادها وتحصيل
الولاية به فليستفيد بهذه الولاية بسط اليد ونفاذ
الحكم في أمور الملك والنصرف في الأحوال
الدولة بما يقتضيه نظرة من توليه وعمل واطلاق
وذلك واستحرام وقطع وعطاء ونقص وزيادة
والدرا وإعارة وتسلط علي كإما للسلطان
فعله من أمور الملك الأعلى شيز أحدهما
أقامه ولي العهد الثاني عزل من ولاية السلطان
وأقامه فان فعلك وأقدم عليه فإنه لا يفد ولا



يعتبر شرعا ووزير التفويض وان تحت ولايته وشا
السلطان في حكمه فعله وظيفه لا بد منها وهو
ان يطاع السلطان بما امضاه من عمل وانفذه من
ولاية وعلى السلطان ان يتامل اعماله وما وافق
فما وجد على الصواب اقره وتركه وما رآه على
خلاف ذلك رده واستندرك فهذا زبده
المختصة في وزير التفويض واما وزارة التنفيذ
فهي من الاول فان حكمها اضعف وشرطها اقل
اذا السلطان هو القائم في المعز بالتدبير وما والنضال

بلا

لعمري